

١٣

بِرْوَةُ الشَّيْبِ

وَحُكْمُ تَغْيِيرِهِ

فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ

تألِيفُ الشَّيْبِ الْأَدْنَى

سَعِيدُ بْنِ عَلَى بْنِ دَهْمَرِ الْمَخْرَجَانِي

# نور الشيب

## و حكم تغييره

في ضوء الكتاب والسنة

تأليف الفقير إلى الله تعالى

سعيد بن علي بن وهف القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعواز بالله من شرور أنفسنا، وسیئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصلى الله عليه وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد:

فهذه كلمات مختصرة بيّنت فيها بإيجاز فضل من شاب شيبة في الإسلام، وأوردت الأحاديث التي جاءت تبيّن حكم صبغ الشيب بالسواد، وبالحناء مع الكتم، وبالصفرة، وذكرت بعض أقوال أهل العلم في ذلك؛ ليتبين الحق لطالبه؛ ولويتضخ أنه لا قول لأحد من الناس مع قول رسول الله ﷺ، وأن سنته أحق بالاتباع، ولو خالفها من خالفها، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ﴾

فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ ﴿١﴾ .

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلُ خَالصًا لِوَجْهِهِ  
الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فِي حَيَاةِي، وَبَعْدَ مَمَاتِي، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ  
كُلُّ مَنْ انتَهَى إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مَسْؤُلٌ، وَأَكْرَمُ مَأْمُولٍ،  
وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ،  
وَرَسُولِهِ الْأَمِينِ؛ نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

سعید بن علی بن وهف القحطانی

حرر في يوم الثلاثاء الموافق ٢٧/٣/١٤١٩ـ

## الأحاديث في نور الشيب، وحكم تغييره كثيرة، منها:

١ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي

نهى عن نتف الشيب، وقال: «إنه نور المسلم»<sup>(١)</sup>.

٢ - وعن كعب بن مُرّة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله

يقول: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ

القيمة»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال:

«مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ

(١) الترمذى، كتاب الأدب، باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب، ١٢٥/٥، برقم ٢٨٢١، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب نتف الشيب، ١٢٢٦/٢، برقم ٣٧٢١ وأحمد في المسند، ١٧٩/٢، ٢٠٧، ٢١٢، ٢١٠، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى، ٣٦٩/٢، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ١٢٤٣.

(٢) الترمذى، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله، ٤/١٧٢، برقم ١٦٣٤، والنسائى، في كتاب الزينة، باب النهي عن نتف الشيب، ٨/١٣٦، برقم ٥٠٦٨، وابن حبان في صحيحه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ٧/٢٥١، برقم ٢٩٨٣، وأبو داود بنحوه، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، في كتاب الترجل، باب: في نتف الشيب، ٤/٨٥، برقم ٤٢٠٢، وأحمد في المسند، ٤/٤١٣، ٢٣٦، ٢٠/٦، وصححه الألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٣/١٢٤٨، برقم ١٢٤٤، وفي صحيح سنن الترمذى، ٢/١٢٦.

القيامة»<sup>(١)</sup>.

٤ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الشيب نور المؤمن، لا يشيب رجلٌ شيبةً في الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنة، ورفع بها درجة»<sup>(٢)</sup>.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «لا تنتفوا الشيب؛ فإنه نور يوم القيمة، ومن شاب شيبة في الإسلام، كُتب له بها حسنة، وحطّ عنه بها خطيئة، ورفع له بها درجة»<sup>(٣)</sup>.

وقد جاءت الأحاديث الكثيرة في هذا المعنى عن أكثر من عشرة من أصحاب النبي ﷺ، وهذه الأحاديث

(١) الترمذى، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله، ٤/١٧٢، برقم ١٦٣٥، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأخرجه ابن حبان من حديث أبي نجح السلمى، ٧/٢٥٢، برقم ٢٩٨٤.

(٢) أخرجه البيهقى في شعب الإيمان، ٥/٢٠٥، برقم ٦٣٨٧، وحسنه الألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ١٢٤٣. ورواه أبو داود بنحوه، في كتاب الترجل، باب في نتف الشيب، ٤/٨٥، برقم ٤٢٠٢.

(٣) ابن حبان في صحيحه، ٧/٢٥٣، برقم ٢٩٨٥، وحسن إسناده شعيب الأرناؤوط، وحسنه الألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٣/٢٤٧، برقم ١٢٤٣.

الخمسة السابقة تبيّن فضل الشيب، وأنه لا يُنتف؛ لأنَّه نور المسلم، ووقاره؛ لأنَّ الوقار يمنع الشخص عن الغرور والطرب، ويُمْيل إلى الطاعة والتوبَة، وتنكسر نفسيه عن الشهوات، فيصير ذلك نوراً يسعى بين يديه في ظلمات الحشر إلى أن يدخله الجنة<sup>(١)</sup>.

فالشيب يصير نفسه نوراً يهتدى به صاحبه، ويُسْعى  
بَيْن يَدِيهِ يَوْم الْقِيَامَةِ، وَالشَّيْبُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ كَسْبِ  
الْعَبْدِ، لَكِنْهُ إِذَا كَانَ بِسَبَبِ مَنْ نَحْوُ جَهَادٍ أَوْ خَوْفٍ مِنَ اللَّهِ  
يَنْزَلُ مِنْزَلَةً سَعِيهِ، فَيُكَرِّهُ نَتْفُ الشَّيْبِ مِنْ نَحْوِ  
لَحْيَةِ، وَشَارِبِ، وَعَنْفَقَةِ، وَحَاجِبِ، قَالَ النَّوْوَيِّ: لَوْ قِيلَ  
يَحْرَمُ لَمْ يَبْعَدْ<sup>(۲)</sup>.

ومن غير بالسواد لا يحصل على هذا النور إلّا أن يتوب  
أو يعفو الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وهذا الشعر الأبيض يؤدي إلى نور الأعمال الصالحة،

(١) انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصايب، ٩ / ٢٩٣٤.

(٢) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، ٦/١٥٦.

<sup>٣)</sup> انظر: المرجع السابق، ٦/١٥٧.

فيصير نوراً في قبر المسلم، ويُسْعى بين يديه في ظلمات حشر<sup>(١)</sup>، ويحصل هذا الفضل بـشَرْعَةٍ واحِدَةٍ بيضاء، تكون ضياءً و ملائِقاً عن ظلمات الموقف، و شَدَائِدَه<sup>(٢)</sup>.

وهذا الفضل في هذه الأحاديث يرْغبُ المسلم في ترك نتف الشيب، وأعظم من التنتف التغيير بالسواد، فقد نهى عنه النبي ﷺ، وحذّر منه.

٦ - فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أتى بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غَيْرُوا هَذَا بَشِيءَ واجتنبوا السواد»<sup>(٣)</sup>، والثغامة نبت أبيض الزهر، والثمر، ثُبَّه بياض الشيب به، وقيل: شجرة تبيض كأنها الثلجة، أو كأنها الملح<sup>(٤)</sup>.

وقوله ﷺ: «غَيْرُوا هَذَا بَشِيءَ» أمرٌ بتغيير الشيب، قال

(١) انظر: مرقاة المفاتيح، للملأ علي القاري، ٨ / ٢٣٥ .

(٢) انظر: تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى، للمباركفورى، ٥ / ٢٦١ .

(٣) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتخريمه بالسواد، ٣ / ١٦٦٣ ، برقم ٤٢١٢ .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي، ٥ / ٤١٨ .

به جماعة من: الخلفاء، والصحابة، لكن لم يصر. أحد إلى أنه للوجوب، وإنما هو مستحب<sup>(١)</sup>.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: «أما قوله: إن النبي ﷺ لم يخضب فليس بصحيح، بل قد صح عنه أنه خضب بالحناء، وبالصفرة»<sup>(٢)</sup>، ولعل القرطبي رحمه الله يشير إلى:

٧- حديث أبي رمثة رضي الله عنه حيث قال: «أتيت أنا وأبي النبي ﷺ، وكان قد لطخ لحيته بالحناء»<sup>(٣)</sup>.

٨- وعن رضي الله عنه قال: «أتيت النبي ﷺ ورأيته قد لطخ لحيته بالصفرة»<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع السابق، ٤١٨/٥، وسمعت شيخنا العلامة عبد العزيز ابن باز رحمه الله أثناء تقريره على الحديث رقم ٥٠٧٣، من سنن النسائي في: ١٤١٨/٨/٢١ هـ يقول: ((الخضاب سنة مؤكدة وليس واجباً)).

(٢) المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي ، ٤١٨/٥ .

(٣) النسائي، في كتاب الزينة، باب الخضاب بالحناء والكتم، ١٤٠/٨، برقم ٥٠٨٣، وأبو داود، كتاب الترجل، باب في الخضاب، ٤/٨٦، برقم ٤٢٠٦ ، وصححه الألباني في صحيح النسائي ، ٣٦/٤٠ .

(٤) النسائي، كتاب الزينة، باب الخضاب بالحناء والكتم، ١٤٠/٨، برقم ٥٠٨٤ ، وأبو داود في كتاب الترجل، باب في الخضاب، ٤/٨٦، برقم ٤٢٠٨ ، وصححه الألباني في صحيح النسائي ، ٣٦/٤٠ ، وفي مختصر الشمائل المحمدية، ص ٤٠-٤١، برقم ٣٧-٣٦ .

٩ - وعن زيد بن أسلم قال: «رأيت ابن عمر يُصفر لحيته، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، تُصفر لحيتك بالخلوق؟ قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يُصفر بها لحيته ولم يكن شيء من الصبغ أحب إليه منها»<sup>(١)</sup>، وهذا من فعله ﷺ، أما من قوله فقد ثبت عنه أحاديث:

١٠ - فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غيرتم به الشيب: الحناء والكتم»<sup>(٢)</sup>.

١١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرّ على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء فقال: «ما أحسن هذا؟»، قال: فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال: «هذا أحسن من هذا»، قال: فمر آخر قد خضب بالصفرة فقال: «هذا أحسن من هذا كله»<sup>(٣)</sup>.

(١) النسائي، كتاب الزينة، باب الخضاب بالصفرة، ٨/١٤٠، برقم ١٠٨٥، وصححه الألباني، في صحيح سنن النسائي، ٣/١٠٤٤.

(٢) النسائي، كتاب الزينة، باب الخضاب بالحناء والكتم، ٨/١٣٩، برقم ٥٠٧٧-٥٠٨٠، ومن حديث عبد الله بن بريدة، برقم ٥٠٨٢-٥٠٨١، وأخرجه أبو داود، كتاب الترجل، باب الخضاب، ٤/٨٥، برقم ٤٢٠٥.

(٣) أبو داود، كتاب الترجل، باب ما جاء في خضاب الصفرة، ٤/٨٦، برقم ٤٢١١.

١٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يلبس النعال السببية، ويصفّر لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعله»<sup>(١)</sup>.

وسمعت شيخنا العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله يقول: «وقد جاء التصفيير عن ابن عمر في الصحيحين، ويستثنى من التزعفر: ما كان في اللحية، أو الشارب، أو الرأس»<sup>(٢)</sup>، وسمعته أيضاً يقول: «والسنة الخضاب بالحناء أو بالصفرة، أو بالحناء والكتم»<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: «وأما الصباغ بالحناء بحثاً، وبالحناء والكتم، فلا ينبغي أن يختلف فيه؛ لصحة

---

وقال العلامة الألباني في تحقيقه لمشكاة المصايح: ((وإسناده جيد))، ١٢٦٦ / ٢.

(١) النسائي، كتاب الزينة، باب تصفيير اللحية بالورس والزعفران، ١٨٦ / ٨، برقم ٥٢٤٤، وأبو داود، كتاب الترجل، باب ما جاء في خضاب الصفرة، ٨٦ / ٤، برقم ٤٢١٠، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، ١٠٦٥ / ٣، برقم ٤٨٣٩، صحيح سنن أبي داود، ٧٩٢ / ٢.

(٢) سمعته من سماحته، يوم الأحد بعد المغرب، في جامع الأميرة سارة أثناء شرحه لحديث رقم ٥٢٤٤، من سنن النسائي، بتاريخ ١٤١٨ / ١١ / ١٠ هـ.

(٣) سمعته من سماحته أثناء شرحه لحديث رقم ٥٠٨٥، من سنن النسائي في المكان السابق، بتاريخ ١٤١٨ / ٨ / ٢٤ هـ.

الأحاديث بذلك، غير أنه قد قال بعض العلماء: إن الأمر في ذلك محمول على حالين:

\* أحدهما: عادة البلد، فمن كانت عادة موضعه ترك الصبغ فخروجه عن المعتاد شهرة تَقْبُح و تكره.

\* وثانيهما: اختلاف حال الناس في شبيهم، فرب شبيبة نقية هي أجمل بيضاء منها مصبوغة، وبالعكس فمن قبّحه الخضاب اجتنبه، ومن حسن استعمله، وللخضاب فائدتان:

إحداهما: تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار والدخان.  
والأخرى: مخالفة أهل الكتاب<sup>(١)</sup>؛ لقوله ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»<sup>(٢)</sup>، ثم قال رحمة الله: «ولكن هذا الصياغ بغير السواد، تمسكاً بقوله

(١) انظر: المفہم لآأشکل من تلخیص کتاب مسلم، ٤٢٠ / ٥.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل، ٤ / ١٧٥، برقم ٣٤٦٢، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ، ٣ / ٦٣١٦، برقم ٢١٠٣.

الله: «واجتنبوا السواد»، والله أعلم<sup>(١)</sup>، وقال رحمه الله: «وقوله ﷺ: «واجتنبوا السواد» أمر باجتناب السواد، وكرهه جماعة منهم: علي بن أبي طالب، ومالك، وهو الظاهر من هذا الحديث، وقد علل ذلك بأنه من باب التدليس على النساء؛ وبأنه سواد في الوجه، فيكرهه؛ لأنه تشبه بسيما أهل النار<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر رحمه الله جماعة كثيرة من السلف كانوا يخضبون بالسواد، وقال: «ولا أدرى عذر هؤلاء عن حديث أبي قحافة ما هو؟ فأقل درجاته الكراهة كما ذهب إليه مالك»<sup>(٣)</sup>.

قلت: أما عذر السلف الذين كانوا يخضبون بالسواد، فيحمل على أنه لم يبلغهم حديث النهي الصريح عن الصبغ بالسواد، والله أعلم. وقال الإمام النووي رحمه الله: «ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة

(١) المفہم لآشکل من تلخیص کتاب مسلم، ٤٢٠ / ٥ .

(٢) المرجع السابق، ٤١٩ / ٥ .

(٣) المفہم لآشکل من تلخیص کتاب مسلم ، ٤١٩ / ٥ .

بصفرة، أو حمرة، ويحرم خضابه بالسوداد على الأصح<sup>(١)</sup>.  
ويؤكد اختيار الإمام النووي ومن سلك مسلكه في  
تحريم الخضاب بالسوداد ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما  
أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قوم يخضبون في آخر  
الزمان بالسوداد كحوالصل الحرام، لا يريحون رائحة  
الجنة»<sup>(٢)</sup>، وسمعت ساحة العلامة الإمام عبد العزيز بن  
عبد الله ابن باز رحمه الله يقول عن هذا الحديث: «إسناده  
جيد، وهذا يدل على تحريم تغيير الشيب بالسوداد،  
ويقتضي أنه كبيرة؛ لأنه وعید»<sup>(٣)</sup>.

وقوله ﷺ: «كحالصل الحرام» أي كصدور الحرام في

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ٣٢٥ / ١٤.

(٢) أبو داود، كتاب الترجل، باب ما جاء في خضاب السوداد، ٤/٨٧، برقم ٤٢١٢،  
والنسائي في كتاب الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسوداد، ٨/١٣٨، برقم  
٥٠٧٥، وأحمد في المسند، ١/٢٧٣، وقال ابن حجر في فتح الباري، ٦/٤٩٩:  
((إسناده قوي)), وصحح إسناده العلامة الألباني في غاية المرام في تخريج أحاديث  
الحلال والحرام، وقال: على شرط الشيفيين، ص ٨٤.

(٣) سمعته منه أثناء شرحه لحديث رقم ٥٠٧٥، من سنن النسائي، في جامع الأميرة  
سارة بالبديعة، بعد مغرب يوم الأحد الموافق ٢١/٨/١٤١٨ هـ.

الغالب؛ لأن صدور بعض الحمام ليست بسود<sup>(١)</sup>.  
وما يدل على قبح الخضاب بالسواد ما بينه بعض  
السلف الذين كانوا يخضبون بالسواد حيث قيل: إنه قال:  
نُسَوْدُ أعلاهَا وتأبى أصْوْلُهَا      ولا خير في الأعلى إذا فسد الأصل<sup>(٢)</sup>  
وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: «والصواب أن  
الأحاديث في هذا الباب لا اختلاف بينها بوجه؛ فإن  
الذي نهى عنه النبي ﷺ من تغيير الشيب أمران:  
أحد هما: نتفه.

والثاني: خضابه بالسواد... والذى أذن فيه: هو صبغه  
وتغييره بغير السواد: كالحناء والصفرة، وهو الذي عمله  
الصحابية رضي الله عنهم... .

وأما الخضاب بالسواد فكرهه جماعة من أهل العلم،  
وهو الصواب بلا ريب لما تقدم، وقيل للإمام أحمد: تكرهه

(١) انظر: شرح الطبي على مشكاة المصايبع، ٩/٢٩٣٣، ومرقة المفاتيح، للملّا علي القاري، ٨/٢٣٢.

(٢) شرح مشكل الآثار، للطحاوي، ٩/٣١٤.

الخضاب بالسواد؟ قال: إِي وَاللَّهُ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ  
الْمَسَائِلِ الَّتِي حَلَفَ عَلَيْهَا... وَرَخْصٌ فِيهِ آخْرُونَ، مِنْهُمْ  
أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنِ الْحَسْنِ، وَالْحَسِينِ،  
وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ، وَعَقْبَةِ بْنِ  
عَامِرَ، وَفِي ثِبَوَتِهِ عَنْهُمْ نَظَرٌ، وَلَوْ ثَبِّتَ فَلَا قَوْلٌ لِأَحَدٍ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَتَّهُ أَحَقُّ بِالاتِّبَاعِ، وَلَوْ خَالَفَهَا مِنْ  
خَالَفَهَا»<sup>(١)</sup>.

ويستخلص من الأحاديث الواردة في الشيب  
وخطابه ما يأتي:

أولاًً: الشيب نور المسلم في الدنيا والآخرة.

ثانياً: المنع من نتف الشيب ثابت عن النبي ﷺ.

ثالثاً: الشيب تزداد به الحسنات.

رابعاً: الشيب تُرفع به الدرجات.

خامساً: الشيب تُحطّ به الخطايا.

سادساً: تحريم صبغ الشيب بالسواد.

(١) تهذيب ابن القيم المطبوع مع معلم السنن للخطابي، ٦ / ١٠٤ .

سابعاً: صبغ الشيب بالحناء، أو الصفرة، أو الحناء والكتم سنة مؤكدة.

ثامناً: الحناء: لونه أحمر، والحناء والكتم: لونه بين السواد والحمرة.

تاسعاً: من صبغ الشيب بالسواد من السلف فلا دليل له من كتاب ولا سنة.

عاشرأً: لا قول لأحد مع قول رسول الله ﷺ كائناً من كان.

الحادي عشر: الشيب له أسباب غير كبر السن، فقد يكون مبكراً؛ لخوف الله تعالى ، أو لغيره من الأسباب، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شبّت؟ قال: «شيبتنى هودٌ، والواقعة، والمرسلات، وعمٌ يتساءلون، وإذا الشمس كورت»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه ، قال: قالوا: يا رسول الله، نراك

---

(١) الترمذى، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الواقعة، ٥ / ٤٠٢، برقم ٣٢٩٧، وحسنه، وصححه الألبانى مختصر شمائل الترمذى، ص ٤٠، برقم ٣٤ .

قد شبت؟ قال: «شيّبني هودٌ وأخواتها»<sup>(١)</sup>، والله عَزَّلَكَ  
الموفق للصواب.

وصلى الله، وسلم على نبِيِّنا محمد، وآلِه وصحبه  
أجمعين.

---

(١) أخرجه الترمذى في الشمائى، وصححه الألبانى في مختصر الشمائى، ص ٤٠، برقم ٣٥.



## فهرس الموضوعات

### الصفحة

### الموضوع

<b>المقدمة</b>	.....
٣ .....	الأحاديث في نور الشيب، وحكم تغييره كثيرة، منها:
٥ .....	١ - قول النبي ﷺ في الشيب: ((إنه نور المسلم)).
٥ .....	٢ - ((منْ شاب شبيبةً في الإسلام كانت له نوراً يوم القيمة)).
٥ .....	٣ - ((منْ شاب شبيبةً في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيمة)).
٦ .....	٤ - ((الشيب نور المؤمن)).
٦ .....	٥ - ((لا تنتفوا الشيب)).
٨ .....	٦ - ((غَيّروا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجتَبُوا السَّوَاد)).
٩ .....	٧ - ((أَتَيْتَ أَنَا وَأَنْيَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ قَدْ لَطَّخَ لَحِيَتِهِ بِالْحَنَاء)).
٩ .....	٨ - ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ لَطَّخَ لَحِيَتِهِ بِالصَّفْرَة)).
١٠ .....	٩ - ((رَأَيْتَ ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْفِرُ لَحِيَتَه)).
١٠ .....	١٠ - ((إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ: الْحَنَاءُ وَالْكَتْمَ)).
١٠ .....	١١ - ((مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ قَدْ خَضَبَ بِالْحَنَاءِ فَقَالَ: ((مَا أَحْسَنَ هَذَا؟))
١٠ .....	* وَمِنْ آخَرِ قَدْ خَضَبَ بِالْحَنَاءِ وَالْكَتْمَ فَقَالَ: ((هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا))
١٠ .....	* وَمِنْ عَلَيْهِ آخَرِ قَدْ خَضَبَ بِالصَّفْرَةِ فَقَالَ: ((هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلَّه)).
١٢ .....	١٢ - ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِسُ النَّعَالَ السَّبْتَيَةَ، وَيُصْفِرُ لَحِيَتَه)).
١٢ .....	١٣ - ((إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالَفُوهُم)).
١٤ .....	١٤ - ((يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضُبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ)).
١٥ .....	* نُسَوْدُ أَعْلَاهَا وَتَأْبَى أَصُولُهَا.....
١٥ .....	* تَحْقِيقُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ فِي حَكْمِ تَغْيِيرِ الشَّيْبِ:
١٦ .....	يَسْتَخْلِصُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الشَّيْبِ وَخَضَابِهِ
١٦ .....	أَوْلًا: الشَّيْبُ نُورُ الْمُسْلِمِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة.....

## فهرس الموضوعات

١٦.....	ثانياً: المنع من نتف الشيب ثابت عن النبي ﷺ.
١٦.....	ثالثاً: الشيب تُرَاد به الحسنات.
١٦.....	رابعاً: الشيب تُرْفع به الدرجات.
١٦.....	خامساً: الشيب تُحَطَّ به الخطايا.
١٧.....	سادساً: تحريم صبغ الشيب بالسوداد.
١٧.....	سابعاً: صبغ الشيب بالحناء، أو الصفرة، أو الحناء والكتم سنة مؤكدة.
١٧.....	ثامناً: الحناء: لونه أحمر، والحناء والكتم: لونه بين السواد والحرمة.
١٧.....	تاسعاً: من صبغ الشيب بالسوداد من السلف فلا دليل له من كتاب ولا سنة.
١٧.....	عاشرأً: لا قول لأحد مع قول رسول الله ﷺ كائناً من كان.
١٧.....	الحادي عشر: الشيب له أسباب غير كبر السن، .....
١٥ - ((شيبتي هودٌ، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورٌت))	١٧.
١٦ - ((شيبتي هودٌ وأخواتها)).	١٨.....
١٩.....	فهرس الموضوعات

السعر ريال واحد

**توزيع:**

**مؤسسة الجريبي للتوزيع والاعلان**

ص.ب : ١٤٠٥ - الرياض ١١٤٣١

٤٠٢٣٠٧٦ - فاكس ٤٠٢٢٥٦٤

اردنك : ٩٩٦ - ٣٧ - ٣٥ - ٩٩٦

مطبعة سليمان - العنوان - ٤٩٨-٧٨٠ - ٤٩٨-٧٧٦ - الرياض